

العدالة الانتقالية

دراسة حالة: جنوب إفريقيا

نظام الفصل العنصري (الأبارتهد) ١٩٤٨ إلى ١٩٩١

- عكس نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا إنفاذ بنية قانونية للفصل القائم على أساس الجنس بالقوة، وهو النظام الذي تحول إلى نظام مؤسسي سنة ١٩٤٨ في ظل حكم الحزب الوطني.
- بدأت العديد من المجموعات والفئات التي تعارض نظام الفصل العنصري بالاحتجاج المنهجي في الثمانينيات من القرن العشرين وذلك من خلال المظاهرات والعصيان المدني وأعمال التخريب وحركة المعارضة المسلحة. وتزامن مع ذلك إطلاق المجتمع الدولي حملة عالمية لمقاطعة جنوب إفريقيا في محاولة لإجبار الحكومة على إنهاء العمل بهذا النظام القائم على التمييز.
- نتيجة للضغط الدولي والداخلي المتزايد دخل الحزب الوطني تحت قيادة الرئيس السابق دي كليرك في مفاوضات مع المعارضة وألغى العمل بقوانين الفصل العنصري سنة ١٩٩١.
- أدت المفاوضات بين الحزب الوطني ومجموعات المعارضة إلى تأسيس حكومة انتقالية متعددة الأطراف سنة ١٩٩٣، وأفضت المفاوضات إلى أول انتخابات رئاسية ديمقراطية متعددة الأعراق سنة ١٩٩٤. وانتخب نيلسون مانديلا زعيم المعارضة الذي سُجن لمدة ٢٧ سنة (١٩٦٤ - ١٩٩١) رئيساً للبلاد.

مبادرات لتحقيق العدالة الانتقالية

نص قانون تعزيز الوحدة والمصالحة الوطنية على الحيلولة دون تعريض أي شخص منحه اللجنة عفواً إلى الملاحقة القضائية أو خضوعه إلى أي دعوى مدنية عن التصرف الذي صدر له العفو عنه. مُنح العفو إلى الأفراد شريطة إقدامهم على الإفصاح بشكل كامل وعلني عن جميع الحقائق المتعلقة بجرائمهم من خلال جلسات استماع علنية نظمتها لجنة انتهاكات حقوق الإنسان ولجنة العفو في جميع أنحاء البلاد.

علاوة على ذلك نظمت لجنة الحقيقة والمصالحة "جلسات استماع خاصة" موجهة إلى مجموعات بعينها شملت جلسات استماع إيمانية وجلسات استماع للقوات المسلحة.

طوال مدة عملها تلقت لجنة العفو إجمالي

٧١٢ طلب

في حين رُفِض منها ٥٢٨٩ طلب

عقب الانتهاء من عملها أحالت لجنة الحقيقة والمصالحة ٨٠٠ قضية إلى سلطة النائب العام الوطنية للمزيد من التحقيق فيها مع احتمال تحريك الدعوى القضائية بشأنها.

أقرت جنوب إفريقيا سنة ١٩٩٣ دستوراً مؤقتاً يعتبر خارطة طريق نحو صياغة دستور جديد. وبموجب الفصل (١٦) المعني "بالوحدة والمصالحة الوطنية" نص هذا الدستور المؤقت على ما يلي: "بغية تعزيز [...] المصالحة وإعادة البناء يُمنح العفو بالنسبة إلى التصرفات والامتناع عن التصرف والمخالفات التي ارتبطت بالأهداف السياسية (لنظام الفصل العنصري) وارتكبت على مدار فترة النزاعات في الماضي". خول الدستور المؤقت للبرلمان سلطة توفير الآليات والمعايير والإجراءات التي تشمل إقامة المحاكم الخاصة التي يمكن من خلالها منح هذا النوع من العفو.

كانت فكرة "العقاب" التي تبنتها تجربة العدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا معنية بإشعار مرتكبي الجرائم بالخزي العلني، وذلك من خلال التشهير بهم ومن خلال إقامة المحاكمات الشعبية، دون تركيز الاهتمام على العقاب البدني.

سن البرلمان سنة ١٩٩٥ قانون "تعزيز الوحدة والمصالحة الوطنية" الذي تأسست بموجبه لجنة الحقيقة والمصالحة.

اختصت اللجنة بالاستماع إلى الشهادات المتعلقة بمرتكبي الجرائم ذات الصلة بانتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها وفي بعض الأحيان منح العفو عنها، علاوة على التعويض وإعادة التأهيل.

هدفت اللجنة إلى تعزيز الوحدة الوطنية والفهم من خلال عمل ثلاثة لجان فرعية:

لجنة انتهاكات حقوق الإنسان: التي كانت معنية بالتحقيق في طبيعة الجرائم المرتكبة في الفترة بين ١٩٦٠ و ١٩٩١ وأسبابها ومداهما.

لجنة التعويضات وإعادة التأهيل: التي كانت معنية بتقديم التعويضات وإعادة التأهيل لضحايا الجرائم المرتكبة في ظل نظام الفصل العنصري.

لجنة العفو: التي كانت معنية بالنظر في طلبات العفو المودعة من أشخاص ارتكبوا الجرائم في الفترة بين ١٩٦٠ و ١٩٩٤.